

الكافي في الفقه

[79] يجب كون النبي عليها ، وأن اتباعهم والعمل بما جاؤوا به واجب على كل من كلف ذلك ، قبيح ممن نسخ عنه وكلف غيره ، وأن الإيمان بهم وبما جاؤوا به إيمان ، والشك فيه كفر ، وأن محمد بن عبد الله بن عبد المطلب صلى الله عليه وآله سيدهم وأفضلهم وخاتمهم الناسخ لشرائعهم ببرهان ما نطق به القرآن وأجمع عليه المسلمون . وثبت ذلك يقتضي العمل بما جاء به وقبح ما خالفه من الشرائع ، ووجب الشهادة بنسخها ، وكفر الدائن بها من اليهود والنصارى والمجوس وغيرهم من ضروب الكفار بشريعته ، لأن قيام الدلالة بقدم فاعل العالم سبحانه وكونه واحدا لا ثاني له يقضي بفساد ما ذهب إليه النصارى والمجوس والصائبون من الشرك ، لتدينهم أجمع بإلهية الأجسام المحدثه ، ووقوف صحة الثالثة (1) على فاعل العالم سبحانه إذ كان معنى الإله من يحق له العبادة ، والعبادة كيفية لشكر نعم لا مزيد عليها ، واختصاص هذا الشكر بنعمه تعالى من الحياة وما يتبعها المعلوم انغمار كل نعمة سواه في جنب أحدها (2) واستحالة تعذر (3) نعمة من دونها لكونها أصولا لكل نعمة ، وبلوغها أقصى المبالغ . وقيام الدلالة بنبوته صلى الله عليه وآله ، وحكمه بكفر من خالفه ، قاض بطلان الدائن بهذه المذاهب أيضا ، ويلحق بها مذاهب اليهود . ونحن نفصل الكلام عليهم وإن كانت هذه الجملة كافية في فساد نحلتهم _____ (1) كذا في النسخ ولعل الصحيح: التاله . قال الشيخ الطوسي في الاقتصاد: والعبادة إنما تستحق بأصول النعم التي هي خلق الخلق وجعله حيا وقادرا وإكمال عقله وخلق الشهوة فيه... وكل ذلك لا يقدر عليه غير الله فيجب أن تقبح عبادته... (2) في بعض النسخ: أحدهما . (3) كذا في بعض النسخ والظاهر أنه تصحيف. _____